فيما وضع له تحقيقا للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غيره والاستعاره ليست كذلك لانه فسرها بان يذكر احد طرفي التشبيه ويريد به الطرف الاخر ولما كان هاهنا مظنة سؤال وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار اليها اشار الى جوابه بقوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه المضمر في النفس يعني تشبيه المنية بالسبع وكان هذا الاعتراض من اقوى اعتراضات المص على السكاكي وقد يجاب عنه بانه وان صرح بلفظ المنية الا ان المراد به السبع ادعاء كما اشار اليه في المفتاح من انا نجعل هاهنا اسم المنية اسما للسبع مرادفا له بان ندخل المنية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف ثم نخيل ان الواضع كيف يصح منه ان يضع اسمين كلفظي المنية والسبع لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين فيتاتى لنا بهذا الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية وفيه نظر لان ما ذكره لا يقتضي كون المراد بالمنية غير ما وضعت له بالتحقيق حتى يدخل في تعريف الاستعارة للقطع بان المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق وجعله مرادفا للفظ السبع بالتاويل المذكور لا يقتضي ان يكون استعماله في الموت استعارة ويمكن الجواب

بانه ود سبق

بانه قد سبق ان قيد الحيثية مراد في تعريف الحقيقة فالحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له بالتحقيق ولا نسلم ان استعمال لفظ المنية في الموت في مثل اظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق مثله في قولنا دنت منية فلان بل من حيث ان الموت جعل من افراد السبع الذي لفظ المنية موضوع له بالتاويل وهذا الجواب وان كان مخرجا له عن كونه حقيقة الا ان تحقق كونه مجازا ومرادا به الطرف الاخر غير ظاهر بعد واختار السكاكي رد الاستعارة التبعية وهي ما تكون في الحروف والافعال وما يشتق منها الى الاستعارة المكني عنها بجعل قرينتها اي قرينة التبعية استعارة مكنيا عنها وجعل الاستعارة التبعية قرينتها اي قرينة الاستعارة المكني عنها على نحو قوله اي قول السكاكي في المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار اليها قرينتها ففي قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة بالكناية وهكذا في قوله نقريهم لهذميات يجعل اللهذميات استعارة بالكناية عن المطعومات الشهية على سبيل التهكم ونسبة القرى اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وانما اختار

مرجث انهما موضوعه له بالتحقيق

[illegible]

Copyright King Saud University